



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين أما بعد :

فقد تناولنا في رسالتنا هذه مباحث متعلقة بالإمامة الصغرى فتطرقنا إلى موقف كل من الإمام والمأموم ، أما الإمام فأفردنا له المبحث الأول ، ففصلنا القول في صورته المحتملة كعلوه على مأموميه ونحوها ، ثم جاء المبحث الثاني يحوي في طياته ، موقف المأموم من الإمام فبيننا فيه صور وقوفه واصطفافه مع إمامه ، سواء أكان واحدا منفردا أم مع غيره من المأمومين ، وكل ذلك مع ذكر الأقوال و أدلتها ، ومناقشتها، ثم ختمنا الرسالة بخاتمة أجمالنا فيه أهم النتائج المتوصل إليها ، كما أودعنا فيها أهم التوصيات.

فالحمد لله في البدء والختام والصلاة والسلام على النبي المصطفى خير الأنام

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده و نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أما بعد :

من المعلوم لدى كل مسلم أن للصلاة منزلة كبرى في الاسلام فهي ثاني أركانه وأول ما يحاسب عليه العبد من الأعمال ، وقد تولى الله فرضيتها على رسوله مباشرة كما في قصة الإسراء والمعراج ، وقد أمر الله عز وجل عباده المؤمنين تأديتها والمحافظة عليها مع جماعة المسلمين كما جاءت الأخبار بذلك .

ومعلوم أن لكل جماعة إماما يؤمهم وذلك مستفاد من النصوص الشرعية ، ولضمان سيرورة عملية إمامة المصلين على وفق ما أراد الله سبحانه وتعالى فقد شرعت أحكام وضوابط تخص الإمام والمأمومين ، ومن بين تلك الأحكام والضوابط ، أحكام الموقف.

والناظر في جماعة المسلمين ومساجدهم يجد أن معظم المسلمين إلا من رحم الله يجهل تلك الأحكام والضوابط ، مما نتج عنه اضطراب وتفرق في صفوف المسلمين ، فكان ذلك يستدعي لزاما على طلبة العلم البحث في هذه المسألة ولم شملها وشعثها من بين كتب الفقهاء والمحدثين ، ليسهل على الناس تعلم تلك الأحكام ببسر وسهولة دون أيما عناء ، فانطلاقا من هذه المسؤولية رأينا أن نتناول في رسالتنا هذه الأحكام والضوابط التي تخص هـ النقطة ، فنسأل أن يوفقنا إلى ما يحبه و يرضاه.

إشكالية البحث :

من البداية بمكان أن لكل بحث دوافع وإشكالات تستدعي النظر في مسأله وتحريها قدر المستطاع و موضوعنا كباقي الموضوعات له إشكاليات ، ومن تلك ال موضوعنا كباقي الموضوعات له إشكاليات ، ومن تلك الإشكاليات:

- ما موقف الإمام من المأموم ، هل يجوز له أن يكون أعلى منه؟
- أم هل يجوز أن يكون أسفل منه ؟
- وإذا كان كل ذلك لا يجوز فما حكم صلاته وصلاة المأمومين، إذا صلى في تلك الحالة؟
- ثم أين يكون موقف المأموم من الإمام ؟
- وما هي الحالات التي تجوز و الحالات التي لا تجوز؟

الصعوبات :

لكل بحث من البحوث صعوبات وعراقيل تواجه صاحب البحث ، ومنه فلقد واجهتنا بعض الصعوبات التي أدت إلى عدم استيفاء البحث جميع جوانبه ، ومن أهم تلك الصعوبات :

- تأخر استلام الموضوع والمصادقة عليه ، وكان ذلك إلى غاية أفريل .
- ضيق الوقت ، واتساع الموضوع .
- بالإضافة إلى وجود أسباب خاصة.

خطوة البحث :

وقد تتبعنا في بحثنا هذا الخطوة التالية :

المبحث الأول : موقف الإمام .

المطلب الأول :علو الإمام علي المأمومين.

الفرع الأول : مذاهب وأقوال العلماء .

الفرع الثاني : تحرير محل النزاع.

الفرع الثالث : الأدلة .

الفرع الرابع : المناقشة .

المطلب الثاني : علو المأموم .

الفرع الأول : تحرير محل النزاع .

الفرع الثاني : أقوال العلماء .

الفرع الثالث : الأدلة .

المطلب الثالث : مقام الإمام من الصف .

المبحث الثاني : موقف المأمومين من الرجال.

المطلب الأول : موقف الواحد .

الفرع الأول : الأقوال.

الفرع الثاني : الأدلة .

الفرع الثالث : الترجيح .

المطلب الثاني : مسائل متعلقة بما سبق .

الفرع الأول : مسألة : وهل يكون مساويا له أم يتأخر قليلا ؟

الفرع الثاني : مسألة

المطلب الثالث : موقف الاثنین مع الامام .

الفرع الأول : الأَقْـوَال .

الفرع الثاني : الأدلّة .

الفرع الثالث : المناقِـشَة .

الفرع الرابع : التّـرْجـيـح .

المطلب الرابع : موقف الثلاثة مع فأكثر مع الإمام .

المطلب الخامس : الصلاة قدام الإمام .